[373] امرك السرقة أو الزنا أو قتل النفس المحرمة، فالواجب ان تخالفهما وتطيع ربك. تذكرت في هذا المقام قصة الحارث مع ولده في قتل اولاد مسلم بن عقيل، وقد ذكر في محله الى ان قال اللعين لابنه: يا بني عصيتني ؟ قال: لان اطيع ا واعصيك احب إلي من ان أعصي ا واطعك. وقال الصادق (ع): بر الوالدين من حسن معرفة العبد با إذ لا عبادة اسرع بلوغا بصاحبها الى رضاء ا تعالى من حرمة الوالدين المسلمين لوجه ا لان حق الوالدين مشتق من حق ا إذا كانا على منهاج الدين والسنة لا يكونان يمنعان الولد من طاعة ا الى معصيته، ومن اليقين الى الشك، ومن الزهد الى الدنيا، ولا يدعوانه الى خلاف ذلك فإذا كانا كذلك فمعصيتهما طاعة، وطاعتها معصية قال ا تعالى: (ان جاهداك على ان تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما) واما في باب العشرة فدار بهما وارفق بهما واحتمل اذاهما نحو ما احتملا عنك في حال صغرك، ولا تضيق عليهما بما قد وسع ا عليك من المأكول والملبوس، ولا تحول بوجهك عنهما، ولا ترفع صوتك فوق اصواتهما فان تعظيمهما من ا تعالى وقل لهما باحسن القول وألطفه فان ا لا يضيع اجر المحسنين. (في البحار) عن (الكافي قال رسول ا صلى ا عليه وسلم: كن بارا فاقتصر على الجنة وان كنت عاقا فأقتصر على النار، وفيه عن أمالى المفيد إنه قال أبو جعفر: اربع من كن فيه من المؤمنين اسكنه ا في عليين اعلا في غرف فوق غرف في محل الشرف كل الشرف من آوى اليتيم ونظر له فكان له أبا، ومن رحم الضعيف واعانه، ومن انفق على والديه ورفق بهما وبرهما ولم يحزنهما، ومن لم يخرق بمملوكه واعانه على ما تكلفه ولم يستسعه فيما لا يطيق. (وفي الكافي) ان الجنة يوجد ريحها يوم القيامة من مسيرة خمسمائة عام ولن يشمه من عق والديه، وقال (ص): يا على رأيت على باب الجنة المكتوبا: انت محرم على كل بخيل، ومراء، وعاق، وتمام. (في البحار) عن أبي جعفر " ع " قال: ان العبد ليكون بارا بوالدية في حيانهما ثم يموتون فلا يقضى عنهما الدين ولا يستغفر لما فيكتبه ا عاقا وان ه ليكون في حياتهما غير بار لهما لذا مانا قضى عنهما واستغفر لهما فيكتبه ا تبارك وتعالى بارا. _____